

4 من 46\شرح عمدة الأحكام\شرح كامل مع

أسئلة\الطهارة\دخول الخلاء والاستطابة\صالح الفوزان\الفقه

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح من فوزان الفوزان شرح كتاب عمدة الاحكام للحافظ عبدالغني

المقدسي رحمه الله. الدرس الرابع. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين - 00:00:00

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد قال المصنف رحمه الله تعالى باب دخول الخلاء والاستطابة بسم

الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 00:00:21

وعلى اله واصحابه اجمعين قال رحمه الله باب دخول الخلاء والاستقامة. اي بيان الاحكام التي تتعلق بهاتين المسألتين دخول الخلاء

والاستطابة والخلاء هو المكان المعد لقضاء الحاجة سمي خلاء بخلوه من الناس لان الانسان يخلو - 00:00:46

في سواء كان محلا معدا لذلك او كان في فضاء فهو موضع قضاء الحاجة الخلاء موضع قضاء الحاجة سواء كان في مكان معد او في

فضاء من الارض يسمى بالخلاء - 00:01:21

والاستطابة معناها ازالة اثر الخارج من السبيلين بماء او باستجمار ازالة اثر الخارج من السبيلين اما بماء واما الاستجمار سمي

استطابة من الطيب وهو ضد الخبيث. ازالة اثر الخارج هذا طلب للطيب. فسمي استطابة - 00:01:43

سمي استضافة لان الخارج خبيث وازالة اثره اطابة للمكان وازالة للخبث وهذا مما يدل على شمول هذا الدين وكماله حيث لم يترك

شيئا الا وبين احكامه. فبين صلى الله عليه وسلم احكام - 00:02:24

قضاء الحاجة وما يتبع ذلك من ازالة اثرها فهذا من كمال هذه الشريعة التي ما تركت شيئا الا وبينته حتى ولو كان مما يستغفره

الناس فان الشرع يبين حكمه فهذا فيه رد على الذين ينتقصون العلم والعلماء - 00:02:48

الذين يبحثون هذه المسائل ويقولون انهم علماء حيظ او علماء نفاس فهم ينتقصون رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه هو الذي

بين هذه الاحكام ووضحها فهم بالحقيقة ينتقصون الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:03:11

لان العلماء انما ينقلون ما قاله الرسول او فعله الرسول صلى الله عليه وسلم. فهم يبالغون الناس ما صدر عن الرسول صلى الله عليه

وسلم فهم ورثة الانبياء. فالذي ينتقصهم معناه انه ينتقص الرسول صلى الله عليه وسلم. فينبغي حفظ اللسان عن مثل هذا الكلام لانه

- 00:03:31

قد يفضي الى الردة والعياذ بالله. اذا وصل الامر الى انتقص الرسول او تنقص الاحكام الشرعية اذا وصل الامر الى هذا هذا ردة

فعلى المسلم انه يحفظ لسانه من هذه الامور. نعم - 00:03:54

عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل الخلاء قال اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث هذا

في بيان اداب دخول الخلاء وهو المكان الذي يقضي الانسان فيه حاجته من بول او غائط. فاذا اراد دخوله لهذا الغار - 00:04:14

فانه يقول كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم اعوذ بالله من الخبث والخبائث فمعنى اذا اراد دخول اي معنى اذا دخل الخلاء معناه

اذا اراد الدخول وليس معناه انه يقوله بعد ما يدخل - 00:04:45

وان كان ظاهر اللفظ يقتضي ذلك وقال به بعض العلماء انه يقوله بعد ما يدخل ولكن الظاهر والله اعلم ان المراد اذا اراد الدخول مثل

قوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذ - 00:05:11

اي اذا اردت القراءة اذا دخل الخلاء قال اعوذ العياذ هو هو اللياذ العياذ بالله عز وجل والاعتصام به والالتجاء اليه سبحانه وتعالى.

اعوذ بالله والاستعاذة نوع من انواع العبادة - 00:05:25

لا يجوز ان تقول لشخص اعوذ بك او اعوذ بفلان وانما تقول اعوذ بالله فالاستعاذة نوع من انواع العبادة لا تكون الا بالله سبحانه

وتعالى اعوذ اي اعتصم والتجئ والوذ بالله سبحانه وتعالى. من الخبث - 00:05:48

من الخبث بظلم الخاء والباء جمع خبيث وهو الشيطان والخبث الشياطين جمع خبيث والخبائث جمع خبيثة وهي المؤنثة

من الشياطين فهو استعاذ من ذكران الجن ومن اناثهم استعاذ من ذكران الجن - 00:06:16

ومن اناثهم والمناسبة والمناسبة في كونه استعاذ بالله من من الخبث والخبائث يعني من شياطين الجن وانات ذكرانهم واناتهم.

المناسبة ان الحشوش هذه محلات قضاء الحاجة هي مساكن الشياطين هي مأوى - 00:06:45

الشياطين لان الشيطان انما يأوي الى المحلات القذرة والوشخة لانه خبيث ولا يناسبه الا الخبائث فالشياطين تسكن توجد في

الحشوش محلات قضاء الحاجة فناسب ان يستعيز بالله من شرهم عند الدخول لننا يظروه - 00:07:10

لان لا يظروه فلجأ الى الله ان يحميه منهم. لان هذا مكان وجودهم. فاذا قال المسلم هذا فاذا قال المسلم هذا الكلام الذي قاله الرسول

صلى الله عليه وسلم عند دخول - 00:07:45

محل قضاء الحاجة حماه الله من الشياطين اه الموجودين في هذا المكان واذا لم يقل هذا فحري انهم يظرونه اما ان يظروه في عقله

واما ان يظروه في جسده فهو محل - 00:08:05

خطر ينبغي للانسان ان يتنبه له عند الدخول فيتحصن بالله قبل ان يدخل فيه بهذا الذكر العظيم فالحديث فيه دليل على ان الانسان

اذا اراد ان يقضي حاجته في مكان سواء كان - 00:08:27

معدل لذلك او في فضاء انه عند ذلك يقول هذا الكلام. ان كان في مكان معاد عند الدخول وان كان في فضاء فاذا اراد الجلوس

للقضاء ورفع ثوبه يقول هذا الذكر - 00:08:50

اعوذ بالله من الخبث والخبائث وهذا شيء لا يكلفه لا يكلفه تعباً ومشقة كلمتان يقولهما فيعصمه الله جل وعلا من من امر خطير نعم

عن ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه قال - 00:09:09

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة بغائط ولا بول ولا تستدبروها ولكن شرقوا او غربوا. قال ابو

ايوب فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض قد بني - 00:09:34

نحو الكعبة فننحرف عنها ونستغفر الله عز وجل نعم نعم اللي بعده عن عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال رقيت يوما

على بيتي حفصة. فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم - 00:09:58

يقضي حاجته مستقبل الشام مستدبر الكعبة نعم هذان الحديث ان في للجلوس الانسان على حاجته من بول او غائط كيف يجلس

لقضاء حاجته النبي صلى الله عليه وسلم يقول في الحديث الاول - 00:10:23

اذا اتيتم الغائط والغائط هو المكان المنخفض من الارض الغائط في اللغة هو المكان المنخفض من الارض والمراد به هنا ما يخرج من

الانسان سمي غائطا من باب الكناية لان الشارع الحكيم - 00:10:53

يتجنب الالفاظ المكروهة المستقذرة ويكني عنها كناية هذا من الادب في الكلام والخطاب انه لا يذكر الاشياء المستقذرة بلفظها وانما

يكني عنها كناية الغائط في الاصل المكان المنخفض. ويطلق على الخارج من الانسان لان الانسان اذا اراد ان يقضي - 00:11:22

حاجته يذهب الى مكان منخفض ليستتر عن الناس ليستتر عن الناس بذلك فسمي هذه الحال سميت غائطا. او جاء احد منكم من

الغائط يعني جاءه جاءه او عرض له عرض له - 00:11:51

قضاء حاجته والاستفراغ من هذا هذا الخبث سمي غائطا لانه لا يكون الا في مكان منخفض فعبر باسم المكان من باب التنزه عن ذكر

الالفاظ المستقذرة اذا اتيتم الغائط اي اردتم قضاء حاجتكم فلا تستقبلوا القبلة وهي الكعبة المشرفة لا تستقبلوها - 00:12:15

اي تجلسوا مقابلين لها في هذه الحالة ببول ولا غائط لا تستقبلوا القبلة وهي الكعبة ببول اي بحال التبول او لغاية اي بحال التغوط ولا

تستدبروها لا تجعلوها خلف ظهوركم في هذه الحالة. توقيرا للكعبة المشرفة - [00:12:49](#)

واحتراما لها ولما كان لابد للانسان من ان يكون له جهة حال جلوسه بين له النبي صلى الله عليه وسلم البديل الذي لا حرج فيه قال ولكن شرقوا اي اتجهوا جهة الشرق او غربوا اي اتجهوا جهة الغرب - [00:13:16](#)

وهذا في المدينة النبوية لانها تقع شمالي الكعبة فاذا اشرق الانسان صارت على جنب او غرب صارت على جنبه صارت الكعبة على جنبه ولا تكون واجهة له وكذلك مثل المدينة كل ما كان شمالي الكعبة - [00:13:40](#)

بجميع اقطار الارض فما ان كان شمالي الكعبة فانه يتجه الى الشرق او الغرب حال قضاء حاجته وكذلك من كان في الجنوب جنوب الكعبة من كان جنوب الكعبة فانه ايضا يشرق او يغرب - [00:14:03](#)

لتكون الكعبة المشرفة الى جنبه. اما من كان في الشرط او كان في الغرب فانه ان كان في الشرق يكون الى الجنوب او الى الشمال يتجه الى الجنوب او الشمال لتكون الكعبة - [00:14:24](#)

الى جنب وكذلك من كان في الغرب غرب الكعبة فانه يتجه الى الشمال او الى الجنوب لتكون الكعبة الى جنبه ولا تكون مقابلة له ثمان ابا ايوب رضي الله عنه - [00:14:46](#)

يقول لما ذهبنا الى الشام الى الشام الشام البلد المعروف يطلق الشام على كل ما كان شمالي الكعبة على سوريا وعلى فلسطين وعلى كل مكان شمالي الكعبة الا انه خصص الشام الان بسوريا - [00:15:05](#)

خصص بسوريا والا فاسم الشام عام في كل البلاد التي تقع شمالي الكعبة. كما ان اليمن سمي يمنا لوقوعه اي من الكعبة قال ذهبنا الى الشام لما فتحوا الشام - [00:15:31](#)

استوطنها المسلمون خالص وجدوا مراحيض والمراحيض جمع مرحاض وهو موضع قضاء الحاجة. المكان المعد لقضاء الحاجة يسمى بالمرحاض ويسمى بالكنيف ويسمى بالحش وجدنا مراحيض بنيت باتجاه الكعبة لان الذي بنوها غير مسلمين ولا يعرفون هذا - [00:15:52](#)

قال فنحرف تنحرف عنها ونستغفر الله اذا ارادوا ان يقضوا حوائجهم في هذه الامكنة التي تقابل الكعبة تستدبرها او تستقبلها ينحرفون ينحرفون عن توجه الكعبة ويستغفرون الله لئلا يكونوا وقعوا في شيء من الخطأ - [00:16:20](#)

فدل هذا الحديث على تحريم استقبال الكعبة ببول او غائط وان الواجب على المسلم ان ينحرف عنها ويجعلها الى جنبه وانه لو دخل في حمام متوجه الى الكعبة او مستدبر لها - [00:16:47](#)

فانه ينحرف ينحرف عن اتجاه الكعبة. كما ذكر ابو ايوب رضي الله عنه وهذا عام في الصحراء وفي البنيان على حديث ابي ايوب انه لا يجوز استقبال الكعبة ولا استدبارها ببول او غائط سواء كان في بنيان - [00:17:13](#)

او في صحراء حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنه عنهما قال رقيت على بيت حفصة اخته لان حفصة بنت عمر شقيقة عبد الله ابن عمر وكانت زوجا للنبي صلى الله عليه وسلم - [00:17:38](#)

فكان يزورها في بيت النبي صلى الله عليه وسلم فقدر انه صعد على السطح فرأى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقضي حاجته مصادفة ولم يقصد هذا لم يقصد الاطلاع - [00:18:00](#)

على رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه الحالة ولكن صادف هذا صدفة يقضي حاجته مستقبل الشام مستدبر الكعبة استقبال الشام مستدبر الكعبة فهذا يخالف حديث ابي ايوب في انهم في البنيان ينحرفون - [00:18:14](#)

الرسول صلى الله عليه وسلم كان في بنيان وكان يقضي حاجته مستدبر الكعبة ومستقبل بيت المقدس مستقبل الشام فهو يدل على ان البنيان يختلف عن الصحراء. وان النهي عن استقبال الكعبة او استدبارها حال قضاء الحاجة انما هو في الصح - [00:18:43](#)

اما اذا كان في بنيان فلا حرج بدليل فعل النبي صلى الله عليه وسلم الذي وصفه لنا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فالعلماء اختلفوا في هذه المسألة في استقبال القبلة واستدبارها - [00:19:04](#)

حال قضاء الحاجة هل يحرم مطلقا في الصحراء والبنيان كما هو ظاهر حديث ابي ايوب او انه انما يحرم في الصحراء. واما بالبنيان

فلا بأس كما هو صريح حديث ابن عمر - 00:19:25

على قولين او على ثلاثة اقوال. القول الاول انه يحرم استقبال القبلة واستدبارها في حال قضاء الحاجة مطلقا سواء كان في صحراء او في بنيان حديث ابي ايوب والقول الثاني انه لا بأس - 00:19:44

لاستقبال القبلة او استدبارها حال قضاء الحاجة مطلقا سواء كان في قضاء او في بنيان استدلووا بحديث ورد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في اخر حياته كان لا يمتنع من استقبال القبلة او استدبارها حال قضاء الحاجة. قالوا فهذا ناسخ هذا ناسخ لما كان من قبل. لانه اخر الامرين - 00:20:09

منه صلى الله عليه وسلم. النهي عن استقبال القبلة او استدبارها حال قضاء الحاجة نسخ. وبقي الجواز. هذا قول طائفة من اهل العلم الثالث الجمع بين الحديثين وهو انه في - 00:20:37

في الصحراء يحرم استقبال القبلة او استدبارها حال قضاء الحاجة اما في البنيان فيجوز بدليل حديث ابن عمر جمعا بين الحديثين والنسخ لا يسار اليه الا اذا تعذر الجمع هذا هو القول الثالث ففيه العمل - 00:20:53

في الحديثين واحد يستعمل في الفضاء وواحد يستعمل في البنيان ومهما امكن الجمع فلا يسار الى النسخ. وهذا قول وجيه هذا قول وجيه لان فيه الجمع لكن القول بانه محرم مطلقا عملا بحديث ابي ايوب هذا قول قول اختاره شيخ الاسلام ابن تيمية وغيره -

00:21:16

يقول يحرم استقبال القبلة واستدبارها في الصحراء وفي البنيان. عملا بحديث ابي ايوب. قال ولانه لا يخلو اذا كان في البر لا يخلو ان يكون بينه وبين الكعبة جبال وبينه وبين الكعبة مرتفعات - 00:21:41

لا يخلو هذا فدل على العموم على انه لا يستقبل القبلة ولا يستدبرها مطلقا لا في صحرا ولا ولا في بنيان هذا حاصل الخلاف في هذه المسألة والذي يقوى ويترجح هو الجمع بين الحديثين - 00:21:56

انه يحرم في الصحراء ويجوز في البنيان لزوال المحذور نعم لانه اذا كان في البنيان كان مستترا عن الكعبة. نعم. عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال - 00:22:16

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الخلاء فاحمل انا و غلام انا و غلام النحو معي اداة مما وعنزة. فيستنجي بالماء العنزة الحربة الصغيرة والاداة اناء صغير من جلد هذا حديث انس ابن مالك رضي الله عنه - 00:22:35

في الاستنجاء الاستنجاء في استنجاء الماء وهو الاستطابة وانس ابن مالك هو خادم النبي صلى الله عليه وسلم انس ابن مالك ابن النظر خدم النبي صلى الله عليه وسلم منذ قدم المدينة الى ان توفي صلى الله عليه وسلم. خدمه - 00:23:04

عشر سنين وكان صغير السن رضي الله عنه جاءت به امه جاءت به امه الى الرسول صلى الله عليه وسلم فقالت هذا انس يخدمك فقبله النبي صلى الله عليه وسلم - 00:23:30

وتشرف لخدمة النبي صلى الله عليه وسلم. وتعلم من الرسول صلى الله عليه وسلم العلم الغزير. ودعا له الرسول صلى الله عليه وسلم بطول العمر وكثرة الاولاد والجنة استجاب الله لرسوله صلى الله عليه وسلم واعطى انسا - 00:23:48

عمرا طويلا في طاعة الله والعبادة زاد على المئة واعطاه من الاولاد العدد الكثير حتى انهم قالوا بلغوا مئة وثمانين مولودا له كلهم يعبدون الله ويذكرون الله ببركة دعوته صلى الله عليه وسلم - 00:24:12

قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم الخلا اي موضع قضاء الحاجة والظاهر ان هذا في البر وقلنا ان موضع قضاء الحاجة يسمى خلاء سواء كان في البر او في البنيان دخل الخلاء فاحمل انا و غلام. الغلام يعني الصغير. الغالب انه يراد به الصغير. وان كان قد يطلق -

00:24:38

ويراد به الكبير القوي. انا و غلام نحوي يعني في السن العنزة والاداة والعنزة بينها الشيخ رحمه الله لانها عصا قصير محدد الرأس يستعملها صلى الله عليه وسلم في الصلاة فتركز امامه وتكون سترة. يصلي اليها - 00:25:01

وايضا هي سلاح سلاح خفيف يستعمله عند الحاجة فهم يحملون العنزة لهذا الغرض لانها ربما ان الرسول صلى الله عليه وسلم يصلي

بعد الوضوء فتركز له العنزة وايضا هي سلاح لو عرظ شيء والاداة كما بينها الشيخ رحمه الله - [00:25:28](#)

انها انا من جلد انا صغير من جلد يكون فيه الماء ويحملونه للرسول صلى الله عليه وسلم ليستنجي به فكان صلى الله عليه وسلم اذا فرغوا من حاجته استنجى بالماء - [00:25:51](#)

هذا الحديث فيه مسائل اولاً في مشروعية خدمة اهل الفضل واهل العلم. مشروعية خدمة اهل الفضل واهل العلم. فان انسا وهذا الغلام كانوا يخدمون النبي صلى الله عليه وسلم قالوا وفيه جواز استخدام الاحرار - [00:26:09](#)

اما ان الممالك يخدمونه هذا لا اشكال فيه. لكن حتى الاحرار اذا تقدموا يخدمون اهل العلم ويخدمون اهل الفضل هذا جاز و ليس على المخدمين حرج في ذلك. ويكون للخدام اجر في ذلك - [00:26:30](#)

ويستفيدون ايضا من اهل الفضل واهل العلم صحبتهم المسألة الثانية فيه انه لابد من ازالة اثر الخارج. لابد من ازالة اثر الخارج من السبيلين لانه نجاسة فلا بد من ازالته وازالته اما بالماء - [00:26:50](#)

واما بالاحجار بمسحه بالاحجار المعروف عند العرب والكثير انهم يستعملون الاحجار ولا يستعملون الماء لكن هذا الحديث دليل على استعمال الماء واستعمال الماء لا شك انه ابلغ ابلغ في ازالة اثر الخارج. لانه يزيل الاثر نهائيا - [00:27:18](#)

يطهر المكان فهو ابلغ من الاحجار واذا استعمل الاحجار كفت بالاجماع تكفي بالاجماع اهل العلم اذا استجبر بالاحجار الملقية ان هذا يكفي الحديث ساقه المصنف ليستدل به على ان الرسول كان يستنجي بالماء - [00:27:43](#)

تارة وكان يستعمل الاحجار تارة كما يأتي وكما سبق فيجوز هذا وهذا وان جمع بينهما فهو ابلغ اذا جمع بين الاستنجاء بالماء والاستجمار بالاحجار كان هذا ابلغ يستعمل الاستجمار اولاً ثم يغسل المكان بالماء حتى لا يبقى اثره - [00:28:06](#)

نهائيا الا ابلغ اذا جمع بينهما وقد روي ان في تفسير قوله تعالى في مسجد قباء فيه رجال يحبون ان يتطهروا سألهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الله اثنى عليكم - [00:28:36](#)

قالوا انا كنا نتبع الحجارة بالماء. كنا نتبع الحجارة بالماء هذا يدل على فضل الجمع بينهما وان اقتصر على واحد منهما اجزاء والحمد لله الا ان استعمال الماء اذا اقتصر فكونه يستعمل الماء افضل من الاستجمار. فالاحوال ثلاثة - [00:28:56](#)

الحالة الكاملة ان يجمع بينهما الحالة الثانية ان يستعمل الماء الحالة الثالثة ان يستجبر بالاحجار فقط نعم ان يستعمل الماء فقط او يستجمر بالاحجار فقط ثلاث حالات كلها والله الحمد كافية ومجزئة. نعم - [00:29:26](#)

حسبي الله عن ابي قتادة الحارث بن ربعي الانصاري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يمسن احدكم ذكره بيمينه وهو يبول ولا يتمسح من الخلاء بيمينه - [00:29:49](#)

ولا يتنفس في الاناء وهذا ايضا من اداب قضاء الحاجة ودخول الخلاء ان الانسان لا يمسن ذكره بيمينه بيده اليمنى وهو يبول لان اليمنى كما سبق تستعمل للاشياء المستطابة تقدم يعجبه التيامن في تنعله وترجله وطهوره وفي شأنه كله - [00:30:11](#)

فاليمين تقدم للاشياء الطيبة اليسار تقدم لازالة الاذى ونحو ذلك من الاشياء المستكرهة فكان فلها نهى صلى الله عليه وسلم عن مس الذكر باليمين لان هذا فيه فيه سوء ادب - [00:30:39](#)

وامتهان لليمنى امتهان لليد اليمنى فلا يمسن ذكره فاذا اراد يمسن ذكره للبول خشية الرشاش او غير ذلك فليمسكه باليد اليسرى لان اليسرى تقدم لمثل هذا للتنظيف اما ان يمسنه باليد اليمنى وهو يقول فهذا نهى عنه الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:31:08](#)

لا ولا يتمسح من الخلاء بيمينه يعني لا يستعمل اليد اليمنى لغسل الخارج او لمسح الخارج بالحجارة ما يستعمل اليمنى في الاستطابة فلا يغسل باليمين ولا يستجمر باليد اليمنى ويمسن الحجر باليد اليمنى - [00:31:34](#)

لانه مكروه عن هذا الشيء بل يستعمل اليد اليسرى لازالة النجاسة بالاستنجاء او للاستجمار بازالته بالاستجمار استعمل اليد اليسرى بناء على القاعدة الشرعية ان اليمنى لما يستطاب واليسرى لما يستكره - [00:32:00](#)

من الامور هذا القاعدة المطردة الشرعية نعم اعد الحديث وعن ابي قتادة عن ابي قتادة الحارث ابن ربعي الانصاري رضي الله عنه. ومن الصحابة وهو الفارس المشهور رضي الله عنه. نعم - [00:32:26](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يمسكن احدكم ذكره بيمينه وهو يبول. نعم ولا يتمسح من الخلاء بيمينه ولا يتمسح من الخلاء بيمينه يعني لا يستنجي بها ولا يستجمر بها - [00:32:48](#)

والخلاء المراد به البؤر او الغائط عبر عنه بالخلاء من باب الكناية. من باب الكناية لان قاعدة الشرع انه لا لا يذكر الالفاظ المستكرة وانما يعبر عنها بالكناية. هذا من ادب الخطاب - [00:33:10](#)

نعم ولا يتنفس في الاناء ثلاث مسائل الاولى لا يمسك ذكره بيمينه وهو يبول بل انهم قالوا لا يمسك ذكره بيمينه مطلقا. في حالة البول وغيره لا يمسك ذكره بيمينه مطلقا - [00:33:29](#)

ولكن لما كان الغالب على الناس انهم يمسون الذكر حالة التبول نهاه الرسول عن ذلك باليمين والا فانه منهي ان يمسك ذكره بيمينه مطلق هذه المسألة الثانية ولا يتمسح من الخلاء يعني من الخارج - [00:33:47](#)

في استنجاؤه او لاستجمار بيمينه وانما يزيل اثر الخارج بيده اليسرى لان اليمين تكرم عن هذه الاشياء. لانه يأخذ بها ويعطي ويأكل بها اليمين يأكل بها الإنسان ويأخذ ويعطي فلا يستعملها في هذه الأشياء نعم - [00:34:07](#)

يسلم على الناس ويصافحهم وكذا نعم ولا يتنفس في الاناء. هذه المسألة الثالثة هذه من ادب الشرب. هذه من ادب الشرب. فبابها في الاطعمة والاشربة ولكن لما كانت من الفاظ الحديث - [00:34:35](#)

جاء بها هنا فالمسلم اذا شرب لبنا او ماء او مرقا او غير ذلك من المشروبات واراد ان يتنفس فانه لا يتنفس في الاناء لان ذلك يكرهه على الآخرين ولانه قد يخرج من - [00:34:53](#)

مع نفسه شيء من الاشياء المستقذرة او من شيء من المرط يؤثر في الاناء يؤثر في الاناء ويؤثر في الشراب بل يتنفس خارج الاناء هذا من ادب الشرب نعم عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما قال - [00:35:14](#)

مر النبي صلى الله عليه وسلم بقبرين حتى قالوا ايضا انه ما ينفخ في الطعام ما ينفخ في الطعام وانما يبرد الطعام بوسائل غير النفخ لان هذا مثل الشرب اذا نفخ فيه يقذره على الناس يبرده - [00:35:45](#)

والاشياء غير تقرير النفخ فيه نعم واستثناء استثنوا الشيء الحار. اذا بقت تشرب شاهي ولا قهوة حارة استثنوا هذا قالوا لا بأس ان ينفخ فيه للحاجة ينفخ فيه للحاجة لانه حار تريد ان تبرده اما الشيء اللي ما يحتاج الى تبريد هو بارد من اصله - [00:36:06](#)

فلا تتنفس فيه ولا تنفخ فيه نعم عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بقبرين فقال انهما ليعذبان وما يعذبان في كبير. اما احدهما فكان لا يستتر من البول - [00:36:34](#)

واما الآخر فكان يمشي بالنميمة فاخذ جريدة رطبة فشققها نصفين فغرز في كل قبر واحدة فقالوا يا رسول الله لم فعلت هذا قال لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا نعم - [00:36:58](#)

هذا الحديث ايضا له علاقة في قضاء الحاجة مر النبي صلى الله عليه وسلم بقبرين مر صلى الله عليه وسلم بقبرين فقال انهما ليعذبان. علم النبي صلى الله عليه وسلم وسمع اصوات - [00:37:22](#)

الميتين وهذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم. ومن معجزاته عليه الصلاة والسلام حيث اطلعه الله على عذاب القبر لاجل ان يبين لامته فهذا معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم - [00:37:40](#)

والا نحن نمر على القبور ولا ندري هل هم في عذاب او في نعيم من عالم البرزخ الذي لا يعلمه الا الله بل لو كان على ظهر الارض ما دفن - [00:37:58](#)

لو كانت الجنازة على ظهر الارض ما دفنت فانت لا تدري ربما تكون في عذاب وفي حر وسموم وانت ما تدري. او تكون في نعيم وفي روضة من رياض الجنة. وانت لا تدري - [00:38:10](#)

عنها لان هذا من علم الغيب الذي لا يعلمه الا الله فما بعد الموت هذا لا يعلمه الا الله. او من اطلعه الله عز وجل على شيء منه فقال انهما ليعذبان هذا من معجزاته صلى الله عليه وسلم - [00:38:24](#)

ثم قال وما يعذبان في كبير وفي رواية اما انه كبير ما يعذبان في كبير الغيبة والنميمة هل الغيبة ما هي بكبيرة؟ والنميمة ما هي

هل النميمة ليست كبيرة - 00:38:44

وعدم الاستنجاء من البول هو كبيرة لكن يقولون ليس معناه ليس كبير عليهما درؤه. ليس كبيرا عليهما درؤه والابتعاد عنه او انه ليس من اكبر الكبائر لان الكبائر تتفاوت بعضها اكبر من بعض الشرك بالله هو اكبر - 00:38:59

الكبائر والزنا اكبر الكبائر وشهادة الزور من اكبر الكبائر تولي يوم الزحف اكل مال اليتيم السحر هذه من اكبر الكبائر فالغيبة والنميمة وعدم الاستنجاء من البول كبيرة لكنهما ليست من اكبر الكبائر او انه ليس بكبير عليهما اجتنابهما ما يعذبان في كبير يعني كبير عليهما اجتنابه - 00:39:20

لو انهم فعلوا ذلك الله اعلم اما احدهما فكان لا يستبرئ من البول هذا محل الشاهد. لا يستبرئ وفي رواية لا يستنزه وفي رواية لا يستتر من البول لا يستتر من البول هذا محل الشاهد من الحديث انه ما كان يستنجي ولا - 00:39:49

وانما يتبول ويمشي فدل على ان ترك الاستجمار وترك الاستنجاء واستبراء المكان من اثر الخارج ان هذا كبيرة من كبائر الذنوب ويوجب عذاب القبر يوم القيامة اما احدهما فكان لا يستبرئ من البول - 00:40:12

يعني لا يقطع اثر البول بالاستنجاء او بالاستجمار او يغسل البول اذا اصابه في ثوبه او في بدنه ما يغسله تساهل فيه واما الآخر فكان يمشي بالنميمة النميمة هي الوشاية - 00:40:35

النميمة هي الوشاية بين الناس على وجه الافساد بان يذهب الى شخص ويقول له ان فلانا يسبك فلان يتكلم فيك يتنقصك يقول فيك كذا وكذا ثم يذهب الى الآخر ويقول مثله - 00:40:56

مثل ما قال للاول من اجل ان يفسد بينهما ويوقع العداوة بينهما هذا هو المنام من من النمل وهو النقل ونمي الكلام يعني نقله انما كذا يعني نقله هذا هو المنام. وقد جاء في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة نمام. او قتات القتال - 00:41:15

هو المنام وجاء في قوله تعالى ولا تطع كل حلاف مهين هماز مشاء بنميم. بنميم هذه النميمة. فالله جل وعلا نهانا عن اطاعة النمامين وتصديق النمامين وان الواجب تكذيبهم وعدم التأثر بقولهم وما اكثر النميمة اليوم - 00:41:43

بين الناس خصوصا بين طلبة العلم مع الاسف. تجد النمامين بين طلبة العلم كثيرين يتكلمون في اعراض الناس وينقلون الوشاية بينهم. فلان قال فيك كذا وفلان كذا هذا هذا ينتظروهم جزاؤه في القبر - 00:42:09

عذاب القبر والعياذ بالله فعلى المسلم ان يطهر لسانه من النميمة فدل هذا الحديث على مسائل المسألة الاولى فيها معجزة من معجزاته صلى الله عليه وسلم حيث ان الله اطلعه - 00:42:29

على احوال الموتى في قبورهم واخبر عن ذلك عليه الصلاة والسلام المسألة الثانية فيه دليل على وجوب التحرز من البول التطهر منه وعدم التساهل في شيء منه سواء كان بول الانسان نفسه او بول غيره. جميع الابوال نجسة الا ما استثنى مثل بول الابل هذا طاهر.

بول - 00:42:47

ما يؤكل لحمه من الابل والبقر والغنم هذا طاهر واما ما لا يؤكل لحمه فانه نجس. بول ما لا يؤكل لحمه هذا نجس. اذا كان فوق الهر فوق الهر خلقة - 00:43:26

اما ما كان من الهر فاقبل خلقة فهذا طاهر ايضا. لان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر عن الهرة بانها من الطوافين فهي ليست نجسة قال انها ليست بنجس انها من الطوافين فلعايبها وبولها طاهر - 00:43:41

وكذلك كل ما كان في خلقتها او اقل منها فالبول نجس الاصل فيه النجاسة الا ما استثنى بالادلة لا يستنزه من البول هذا عام من جميع الابوال لو نظرنا للحديث لوجدناه عاما في جميع الاموال. لكن يستثنى منها ما دل الدليل على انه ليس - 00:43:58

نجس لا يستنزه من البول سواء من بوله او بول غيره ولكن بوله في الاخص اذا تبول فانه يجب عليه ان يتنزه يقطع اثر الخارج اما استنجاء بالماء واما باستجمار - 00:44:22

بالاحجار لا يستنزه من بوله. المسألة الثالثة فيه تحريم النميمة وهذا في كتاب الله ولا تطع كل حلاف مهين وفي احاديث كثيرة تحريم النميمة لما فيها من الافساد بين الناس فقد قالوا ان المنام - 00:44:46

يفسد في ساعة ما يفسده الساحر في سنة. النمام يفسد اكثر فساد من الساحر على قبح السحر النمام يفسد اكثر يفسد في ساعة ما يفسده الساحر في سنة والنبي صلى الله عليه وسلم قال الا اخبركم ملغظه؟ يعني السحر؟ قالوا بلى يا رسول الله. قال هي النميمة -
[00:45:08](#)

القال بين الناس فسميت النميمة سحرا لانها تعمل عمل السحر الافساد بين الناس فهي حرفة خطيرة كثير من الناس يتساهل بها ولا يلقي لها بالا وهي بهذه الفظاعة واما قوله واما انه صلى الله عليه وسلم اخذ جريدة رطبة - [00:45:34](#)
فشققها ووظعها على القبر على القبرين قال لعله يخفف عنهما ما لم ييبس فهذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم. بدليل ان الصحابة رضي الله عنهم لم يعملوا هذا. الصحابة ما كانوا يعملون هذا - [00:46:02](#)

ولا يجيبون جريد او خوص ويصفونه على القبر او او يغرسون شجر على القبر ما كان الصحابة يعملون هذا فلو كان هذا مشروعاً لفعله الصحابة ولم يفعله الرسول صلى الله عليه وسلم الا مرة. وايضا نحن وش يدرينا ان ان الميت يعذب؟ هذا من خصائص الرسول - [00:46:20](#)

صلى الله عليه وسلم فلا يجوز وضع الجرايد او الخوص او الاشياء الخطرا على القبر كما يفعله المبتدعة لان هذا لم يفعله صحابة الرسول صلى الله عليه وسلم من بعده - [00:46:42](#)
ولو كان مشروعاً لفعله دل على انه من خصائصه عليه الصلاة والسلام. وفي الحديث دليل على مسألة مهمة. من مسائل العقائد وهي اثبات عذاب القبر اثبات عذاب القبر والاحاديث في اثبات عذاب القبر متواترة - [00:46:57](#)
واثباته والايمان به هو مذهب اهل السنة والجماعة هو مذهب اهل السنة والجماعة. ولا ينكر عذاب القبر الا المبتدعة او الملاحدة نعم فضيلة الشيخ يقول السائل من نسي ان يقول - [00:47:20](#)

دعاء الخلاء ولم يذكره الا بعد الدخول هل يشرع له ان يقول ذلك؟ وهو داخل الحش نعم يقول هو ولو لم يذكره الا بعد ما دخل الحش يقول لا بأس بذلك. بل ان بعض العلماء اخذوا من ظهر الحديث انه يقوله اذا دخل - [00:47:43](#)
قوله صلى الله عليه وسلم اذا دخل احدكم دخل بالفعل يعني. نعم فضيلة الشيخ يقول السائل هل يجوز استخدام التراب بدلا من الاستجمار بالاحجار؟ هل يجوز استخدام التراب؟ بدلا من الاستجمار بالاحجار. قلنا لا سألتكم عن هذا من قبل وقلنا لا ما - [00:48:03](#)

التراب مقام الاستجمار لانه يلوث اكثر الا يكفي التراب انما هذا عند العوام العوام هم اللي يستعملون الشيء هذا وهو غلط ولا يجوز ولا يكفي لانه ما ينقي المحل نعم - [00:48:29](#)
فضيلة الشيخ يقول السائل هل للاستنجاء بالماء عدد في الغرفات ليس له عدد وانما يغسل حتى يغلب على ظنه زوال النجاسة حتى يلقي المحل اذا نقى المحل لم يبقى عليه اثر يكفي هذا - [00:48:50](#)

نعم فضيلة الشيخ يقول السائل هل النهي عن مس الذكر باليمين يقتضي التحريم وكيف يفعل من لا يحسن استخدام يده اليسرى في ذلك؟ ظاهر النهي التحريم نعم ظاهر النهي التحريم - [00:49:10](#)
الا اذا دل دليل على الكراهة واما من لا يستطيع باليمين يحتاج الى الى امساك الذكر ولا يستطيع باليمين لان يده مشلولة او مقطوعة لا يستعمل يعني ما يستطيع باليسار - [00:49:29](#)

ما يستطيع باليسار لان يده اليسرى فيها علة لا يستطيع ان يمسك بها فيمسك باليمين للحاجة انه محتاج الى هذا. نعم. فضيلة الشيخ يقول السائل اشعر دائما بشيء من البول اعزكم الله وصل الى العضو - [00:49:48](#)
ولا يستطيع دفعه. استطيع ايش؟ ولا استطيع دفعه. نعم. يقول اشعر دائما مم. بشيء من البول اعزكم الله وصل الى العضو الى العضو نعم ولا استطيع دفعه واشك هل خرج منه شيء ام لا - [00:50:09](#)

فهل هذا هو سلس البول؟ وان كان فكيف يكون وضوئي وصلاتي والملابس التي اشك في وصول البول اليها احذر من الوسواس هذا ربما يكون من الوسواس والذي يزيل هذا عنك - [00:50:32](#)

انك اذا فرغت من البول انك تستبري منه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم تستبري منه بان تتأكد من انقطاعه ثم اذا انقطع

تستجمر او تستنجي واذا حصل عندك شك بعد ذلك لا تلتفت اليه ما دمت انك استنجيت - [00:50:52](#)

او استجمرت بعد انقطاع البول نهائيا فلا تلتفت الى الشكوك اطرداها عنك نعم فضيلة الشيخ يقول السائل في ذكر في حديث ابي

ايوب رضي الله عنه انهم يستغفرون الله فهل يدل ذلك على جواز ذكر الله عز وجل - [00:51:15](#)

في الخلاء عند قضاء الحاجة نعم قلنا اذا نسي الذكر عند الدخول فليقل هو ولو دخل ولو بعد الدخول بل هو ظاهر الحديث اذا دخل

احدكم هو ظاهر الحديث وقال به جماعة من - [00:51:40](#)

اهل العلم فاذا نسيه يقوله ولو بعد الدخول نعم فضيلة الشيخ يقول السائل ما حكم اخذ المصحف بالشمال لا المصحف يكرم ويؤخذ

باليمن يؤخذ باليمن ولا يؤخذ بالشمال الا لمن لا يستطيع استعمال - [00:51:56](#)

اليمن نعم فضيلة الشيخ يقول السائل هل الاكثر من الوضوء مستحب اي التنفل به آآ يقولون اذا صلى بالوضوء اذا توطأ وصلى

بالوضوء فانه يستحب ان يجده اذا استعمله في العبادة يستحب ان يجده اما اذا لم يصلي به فلا داعي لتجديده انما - [00:52:19](#)

ويجدد اذا استعمل في الصلاة فضيلة الشيخ يقول السائل هل من حافظ على الوضوء كلما احدث هل يكون مبتدعا اذا اراد الصلاة اذا

اراد الصلاة فلا بد ان يتوضأ. اما في غير ارادة الصلاة - [00:52:45](#)

فيستحب انه يكون الانسان المسلم على طهارة يستحب ان يكون على طهارة استحباب ما هو بواجب الواجب اذا اراد الصلاة او اراد

مس المصحف فانه يتوضأ اما في غير ذلك - [00:53:06](#)

يستحب للانسان انه يتوضأ ليكون على طهارة خصوصا عند النوم اذا اراد ان ينام ينام على طهارة شي طيب هذا. نعم. فضيلة الشيخ

يقول السائل اذا كان الاناء خاصا بي وليس هناك غيري يشرب به - [00:53:22](#)

فهل يجوز لي ان اتنفس فيه؟ لا حديث الرسول صلى الله عليه وسلم عام. لا يتنفس في الاناء هذا عام سواء كان خاصا بك او لك

ولغيرك. هذا ظاهر الحديث العموم. نعم - [00:53:41](#)

فضيلة الشيخ ولانك لو انك تنفست في الماء في الاناء الخاص بك يقتدي بك الناس خصوصا اذا صرت من طلبة العلم تلي بك الناس

يتساهلون في التنفس في الاناء مطلقا. نعم. وانت قدوة - [00:53:58](#)

نعم فضيلة الشيخ يقول السائل هل يجوز الكلام العادي في الحش نعم هل يجوز الكلام العادي في الحش ما يجوز للانسان يتكلم

ويقضي حاجته. فان اخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان الذي يتكلم حال قضاء حاجته ان الله يمقت - [00:54:14](#)

وعلى ذلك يمقت يعني يبغض هذا الشيء. نعم فضيلة الشيخ يقول السائل هل النفخ في الطعام او الاناء للتبريد للطفل للصغير يجوز؟

نعم لا بأس بذلك قالوا الحار اذا احتاج الى نفخه لانه حار له او للطفل فلا بأس به - [00:54:34](#)

لذلك انما النهي اذا كان اذا كان لا يحتاج الى نفخ هو بارد ما يحتاج الى نفخ نعم فضيلة الشيخ يقول السائل رجل صلى مع الامام ولم

يأتي في التشهد الاخير - [00:55:00](#)

بالصلاة الابراهيمية فهل يلزمه رجل صلى مع الامام. نعم ولم يأتي في التشهد الاخير بالصلاة الابراهيمية فهل يلزمه اعادة الصلاة ام لا؟

اذا كان صلى على النبي صلى الله عليه وسلم ولو بغير لفظ الصلاة الابراهيمية - [00:55:16](#)

اذا قال اللهم صلي وسلم على محمد هذا هو الركن واذا جاء بالصلاة الابراهيمية فهذا اكمل بلا شك لكن لا تبطل صلاته الا لو ترك الصلاة

على النبي صلى الله عليه وسلم نهائيا - [00:55:38](#)

لم يصلي عليه حينئذ يكون ترك ركن من اركان الصلاة نعم فضيلة الشيخ يقول السائل من المعلوم ان الفاتحة والتشهد الاخير ركنان

من اركان الصلاة فهل اذا سهى فيهما المأموم في الجهرية او السرية؟ يتحملهما عنه الامام - [00:55:51](#)

لا الامام لا يتحمل السهو عن ركن لا يتحمل السهو عن الركن فاذا تركه فانه يقوم ويأتي بركعة بعد الامام. نعم فضيلة الشيخ يقول

السائل قرأت في كتاب الكاف في الفقه - [00:56:16](#)

ان السجود على الانف سنة فهل هذا صحيح؟ وهل الفعل كذلك بالنسبة لوضع القدمين على الارض في حال السجود؟ ايش يقول

قرأت في كتاب الكاف في الفقه ان السجود على الانف سنة - [00:56:36](#)

نعم فهل هذا صحيح وهل الفعل كذلك بالنسبة لوضع القدمين على الارض في حال السجود؟ نعم المطلوب السجود على الجبهة وضع الجبهة على الارض. واما الانف فهو تابع. تابع للجبل - [00:56:57](#)

لو سجد على الانف فقط ولم يسجد على جبهته لم تصح سجده ولو سجد على الجبهة ولم يسجد على الانف اجزأت سجده اجزأت سجده. لكن الاكمل انه يسجد على الجبهة والانف لان النبي - [00:57:16](#)

صلى الله عليه وسلم لما ذكر اعضاء السجود ذكر الجبهة و اشار صلى الله عليه وسلم الى انفه اشار الى انفه نعم فضيلة الشيخ يقول السائل واما القدمان فلا بد من - [00:57:33](#)

في السجود عليهما جميعا ما يكفي قدم واحدة فيسجد على القدمين اطراف القدمين جميعا. ولو بعض ولو على بعض القدم لو سجد على بعض القدم اجزأ ذلك. ولكن الكمال انه يسجد على جميعه - [00:57:50](#)

على جميع القدم. نعم. فضيلة الشيخ يقول السائل ما هو الافضل في صلاة الضحى ان تفعل دائما او تترك احيانا وذلك خشية ان تكون ان تشبه بالفرط لا بأس بذلك ان داوم عليها كل يوم - [00:58:07](#)

او انه يصلها يوما بعد يوم وهو ما يسمى بالغب فلا بأس بذلك نعم الامر واسع في هذا نعم فضيلة الشيخ يقول السائل ما هو القدر المطلوب في الابتعاد عن السترة في الصلاة - [00:58:28](#)

القدر القدر المطلوب في الابتعاد عن السترة في الصلاة. اي مشروع الاقتراب من السجدة من السترة. قال صلى الله عليه وسلم اذا صلى احد ليصلي الى سترة وليدنو منها مطلوب الدنو منها. ما هو بالابتعاد عنها - [00:58:48](#)

نعم فضيلة الشيخ يقول السائل هل القيح الكثير والدم الكثير ينقضان الوضوء نعم عند جمع من اهل العلم ان الكثير من الدم او القيح ينقض الوضوء لانه خارج نجس من الجسد - [00:59:06](#)

خارج نجس من الجسد كثير فيشبه البول والغائط فينقض الوضوء ومن العلماء من يرى ان خروج الدم لا ينقض وهذا هو الاقرب للدليل هذا هو الاقرب للدليل انه ما ينقض. لان الصحابة رضي الله عنهم كانوا يجرحون في الحروب وتنزف منهم الدماء ويصلون. وعمر رضي الله عنه لما طعن - [00:59:28](#)

ونزف منه الدم الكثير صلى مع المسلمين يعني الاقرب للدليل ان خروج الدم ولو كان كثيرا لا ينقض الوضوء لكن اذا اراد الانسان من باب الاحتياط انه يتوضأ احتياطا الاحتياط مطلوب. نعم. فضيلة الشيخ يقول السائل - [00:59:51](#)

التسبيح بعد الصلاة سبحان الله والحمد لله والله اكبر. هل تأتي مع بعض؟ ام سبحان الله ثلاثا وثلاثين وحدها وهكذا الباقي. كله جائز ان شاء اتي بالتكبير بالتحميد ثلاثا وثلاثين سبحان الله ثلاثا وثلاثين - [01:00:14](#)

والحمد لله ثلاثا وثلاثين والله اكبر ثلاثا وثلاثين او اتي بها جميعا آا الامر واسع في هذا. المهم انه يكبر ثلاثا وثلاثين ويسبح ثلاثا وثلاثين ويحمد ثلاثا وثلاثين مقترنها او او منفرد بعضها عن بعض. نعم - [01:00:38](#)

فضيلة الشيخ يقول السائل رجل جامع زوجته في ثلاث رمضان ولم يكفر فهل يكفر كفارة واحدة ام ثلاث بعدد المرات التي تم الجماع فيها. عليه قضاء الايام التي جامع فيها مع التوبة الى الله عز وجل وعليه كفارة - [01:00:59](#)

عن كل شهر عن كل يوم حتى لو من شهر واحد لو جامع عدة ايام من شهر رمضان واحد عليه كفارات بعدد الايام. فكيف اذا كان الجماع في شهر ثم في شهر ثم في شهر لا شك ان كل جماع عنه كفارة مستقلة - [01:01:22](#)

فعليه ان يكفر عن كل شهر بالكفارة الواردة وهي عتق رقبة فان لم يجد فانه يصوم شهرين متتابعين فان لم يستطع فانه يطعم ستين مسكينا. نعم مثل كفارة الظهار نعم لان النبي صلى الله عليه وسلم امر بها - [01:01:42](#)

الذي جامع اهله في نهار رمضان وجاء يستفتي النبي صلى الله عليه وسلم. نعم فضيلة الشيخ يقول السائل في قول الله تعالى ثم استوى الى السماء وهي دخان ما معنى استوى - [01:02:05](#)

وفي الاية الكريمة ارتفع معناها ارتفع الى السماء على ظاهره الاستواء معناه الارتفاع. نعم فضيلة الشيخ يقول السائل من انكر عذاب

القبر استدلالا بانه لا يوجد في الحس والعقل الحس والعقل ليس دليلا ما هو بكل شي ما تدركه لا يكون موجودا فيه اشيا موجودة وانت ما تشوفها ولا تراها - [01:02:22](#)

بل كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه ولما يأتهم تأويله انت ما تدرك الاشياء كلها. هناك عالم غيب وعالم شهادة انت ما تدرك من عالم الغيب شيء لا يعلمه الا الله او من اطلعه الله على شيء من الغيب. فالذي ينكر عذاب القبر - [01:02:52](#)

وهو يعلم الدالة الواردة فيه ويعلم هذا يكفر يرتد عن دين الاسلام لانه مكذب لله ولرسوله ولالجماع المسلمين. وان كان مقلدا ان كان مقلدا لغيره او لم يعرف الدالة فهذا يعتبر ضالا يضلل ويبين له. فان اصر فانه يختم بكفره - [01:03:12](#)

نعم والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله - [01:03:41](#)